72 - قرئ على أبي محمد بن صاعد وأنا أسمع حدثكم عبد الجبار بن العلاء نا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال Y جاءت الجدتان إلى أبي بكر Bه فأعطى الميراث أم الأم دون أم الأب فقال له عبد الرحمن بن سهل بن حارثة وقد كان شهد بدرا أو قال مرة رجل من بني حارثة يا أبا بكر يا خليفة رسول ا أعطيت التي لو أنها ماتت هي لم ترثها فجعله بينهما